

صيد الخاطر

222 - - فصل : معرفة الخالق بالدليل واجبة .

إعلم أن الآدمي قد خلق لأمر عظيم و هو مطالب بمعرفة خالقه بالدليل و لا يكفيه التقليد و ذلك يفتقر إلى جمع الهم في طلبه .

و هو مطالب بإقامة المفروضات و اجتناب المحارم فإن سمت همته إلى طلب العلم احتاج إلى زيادة جمع الهم .

فأسعد الناس من له قوت دار بقدر الكفاية لا من ممن الناس و صدقاتهم و قد قنع به .
و أما إذا لم يكن له قوت يكفي فالهم الذي يريد اجتماعه في تلك الأمور يتشتت و يصير طالبا للتحليل في جمع القوت .

فيذهب العمر في تحصيل قوت البدن الذي يريد من بقاءه غير بقاءه و يفوت المقصود ببقائه و ربما احتاج إلى الأندال قال الشاعر :

(حسبي من الدهر ما كفاني ... يصون عرضي عن الهوان) .

(مخافة أن يقول قوم ... فضل فلان على فلان) .

فينبغي للعاقل أن إذا رق قوتا أو كان له موارد أن يحفظها ليجتمع همه و لا ينبغي أن يبذر في ذلك فإنه يحتاج فيشتت همه .

و النفس إذا أحرزت قوتها اطمأنت فإن لم يكن له مال اكتسب بقدر كفايته و قلل الغلو ليجتمع بين همه و ضرورته .

و ليقنع بالقليل فإنه متى سمت همته إلى فضول المال وقع المحذور من التشتت لأن التشتت في الأول للعدم و هذا التشتت يكون للحرص على الفضول فيذهب العمر على البارد :

(و من ينفق الأيام في حفظ ماله ... مخافة فقر فالذي فعل الفقر) .

فافهم هذا يا صاحب الهممة تفي طلب الفضائل فإنك ما لم تعزل قوت الصبيان شتتوا قلبك و طبعك طفل ففرغ همك من استعانته .

و اعرف قدر شرف المال أوجب جمع همك و صان عرضك عن الخلق .

و إياك أن يحملك الكرم على فرط الإخراج فتصير كالفقير المتعرض لك بالتعرض لغيرك .
و في الحديث [أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم فرأى عليه آثار الفقر فعرض به فأعطى شيئا فجاءه فقير آخر فأثره الأول ببعض ما أعطى فرماه النبي صلى الله عليه و سلم و نهاه عن مثل ذلك] .

القناعة بما يكفي و ترك التشوف إلى الفضول أصل الأصول .

و لما آيس الإمام أحمد بن حنبل نفسه من قبول الهدايا و الصلات اجتمع همه و حسن ذكره لما
أطعمها ابن المديني و غيره سقط ذكره .
ثم فيمن ! إنما هو سلطان جائر أو منرك منان ؟ أو صديق مدل بما يعطي و العز ألد من
كل لذة و الخروج عن ربة المنن و لو بسف التراب أفضل